



الأمم المتحدة

تقرير
لجنة الأمم المتحدة العلمية
المعنية بآثار الإشعاع الذري

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية: الدورة الثالثة والخمسون
الملحق رقم ٤٦ (A/53/46)

تقرير
لجنة الأمم المتحدة العلمية
المعنية بآثار الإشعاع الذري

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية: الدورة الثالثة والخمسون
الملحق رقم ٦ (A/53/46)



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

[الأصل: بالإنكليزية]

[٢٩ مايو / ١٩٩٨]

الفصل الأول - مقدمة

١ - عقدت الدورة السابعة والأربعون للجنة الأمم المتحدة العلمية بـ"آثار الإشعاع الذري"^(١) في فيينا من ٢٥ إلى ٢٩ أيار / مايو ١٩٩٨. وأحاطت اللجنة علمًا في تلك الدورة بقرار الجمعية العامة ٥٥/٥٢ المؤرخ ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧، المعنون "آثار الإشعاع الذري" ورحبـتـ بـتأيـيدـ الجـمـعـيـةـ لـأـشـطـتـهاـ المـقـبـلـةـ واستـعـراـضـهاـ الـعـلـمـيـ لـمـصـادـرـ وـآـثـارـ إـلـشـعـاعـ الـمـؤـيـنـ،ـ وـلـاحـظـتـ الـلـجـنـةـ أـيـضـاـ الـطـلـبـ الـخـاصـ الـوـاردـ فـيـ الـفـقـرـةـ ٩ـ،ـ وـنـصـهـ كـمـاـ يـلـيـ:

"إن الجمعية العامة،

...."

"٩ - تدعـوـ الوـكـالـةـ الـدـولـيـةـ لـلـطـاـقـةـ الـذـرـيـةـ وـمـنـظـمـةـ الصـحـةـ الـعـالـمـيـةـ إـلـىـ النـظـرـ فـيـ مـهـامـ وـدـورـ الـلـجـنـةـ الـعـلـمـيـةـ،ـ وـتـقـدـيمـ تـوـصـيـةـ بـذـلـكـ إـلـىـ الـجـمـعـيـةـ فـيـ دـوـرـتـهاـ الـثـالـثـةـ وـالـخـمـسـيـنـ،ـ وـتـطـلـبـ فـيـ الـوقـتـ نـفـسـهـ إـلـىـ الـلـجـنـةـ الـعـلـمـيـةـ أـنـ تـقـدـمـ تـقـرـيرـهاـ إـلـىـ الـوـكـالـةـ الـدـولـيـةـ لـلـطـاـقـةـ الـذـرـيـةـ وـإـلـىـ مـنـظـمـةـ الصـحـةـ الـعـالـمـيـةـ فـضـلـاـ عـنـ الـجـمـعـيـةـ الـعـالـمـيـةـ،ـ وـأـنـ تـنـظـرـ الـجـمـعـيـةـ الـعـالـمـيـةـ فـيـ التـقـرـيرـ وـفـيـ تـقـيـيـمـهـ مـنـ جـانـبـ الـوـكـالـةـ الـدـولـيـةـ لـلـطـاـقـةـ الـذـرـيـةـ وـمـنـظـمـةـ الصـحـةـ الـعـالـمـيـةـ."

٢ - يحيطـ هـذـاـ التـقـرـيرـ الـجـمـعـيـةـ الـعـالـمـيـةـ عـلـمـ بـأـشـطـةـ الـلـجـنـةـ،ـ وـيـقـدـمـ آـرـاءـهـاـ بـشـأنـ دـورـهـاـ وـمـهـامـهـاـ عـلـىـ وـجـهـ التـحـدـيدـ فـضـلـاـ عـنـ بـرـنـامـجـهـاـ وـأـسـالـيـبـ عـمـلـهـاـ.ـ هـذـاـ وـتـقـدـمـ الـلـجـنـةـ الـعـلـمـيـةـ إـلـىـ الـجـمـعـيـةـ تـقـارـيرـ سـنـوـيـةـ عـنـ التـقـدـمـ الـمـحـرـزـ فـيـ أـعـمـالـهـاـ،ـ وـتـقـارـيرـ عـلـمـيـةـ شـامـلـةـ عـنـ النـتـائـجـ الـتـيـ تـتوـصـلـ إـلـيـهـاـ،ـ كـلـ عـدـدـ سـنـوـاتـ -ـ نـشـرـتـ التـقـارـيرـ الـأخـيـرـةـ فـيـ الـأـعـوـامـ ١٩٩٣ـ وـ ١٩٩٤ـ وـ ١٩٩٦ـ^(٢)ـ.ـ وـتـأـلـفـتـ تـلـكـ التـقـارـيرـ مـنـ ٤٠٠ـ صـفـحةـ وـضـمـتـ ٣٥٠ـ جـدـواـ وـ ٢٠٠ـ رـسـمـ بـيـانـيـ وـأـشـارـتـ إـلـىـ ٢٠٠٠ـ مـرـجـعـ بـلـيـوـغـرـافـيـ،ـ وـهـيـ تـمـثـلـ تـقـدـيرـاتـ عـلـمـيـةـ مـحدـدةـ،ـ تـسـتـنـدـ إـلـىـ اـسـتـعـارـضـ وـتـقـيـيـمـ الـلـجـنـةـ الـمـسـتـقـلـيـنـ وـمـسـتـوـيـاتـ التـعـرـضـ وـآـثـارـ إـلـشـعـاعـ.

الفصل الثاني - دور ومهام لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بـ"آثار الإشعاع الذري"

٣ - أـنـشـأـتـ الـجـمـعـيـةـ الـعـالـمـيـةـ الـلـجـنـةـ بـمـوجـبـ قـرـارـهـاـ ٩١٣ـ (ـدـ -ـ ١٠ـ)ـ الـمـؤـرـخـ ٣ـ كانـونـ الـأـوـلـ /ـ دـيسـمـبرـ ١٩٥٥ـ،ـ الـذـيـ طـلـبـتـ فـيـ الـجـمـعـيـةـ مـنـ الـلـجـنـةـ،ـ فـيـ جـملـةـ أـمـورـ،ـ

(أ) أن تتلقى المعلومات التالية المتعلقة بالنشاط الإشعاعي والتي تقدمها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو في الوكالات المتخصصة وتجمعها في شكل ملائم ومفيد:

١' تقارير عن الدرجات المرصودة لشدة الإشعاعات المؤينة والنشاط الإشعاعي في البيئة:

٢' تقارير عن الملاحظات والتجارب العلمية المتعلقة بآثار الإشعاع المؤين في الإنسان ومحيطه، سواء منها الملاحظات والتجارب الجارية حالياً أو التي ستجريها الهيئات العلمية القومية أو سلطات الحكومات الوطنية:

..."

"(د) وأن تراجع وتقارن تقارير الدول المختلفة المشار إليها أعلاه في الفقرة (أ) 'باء' وتقدير كل تقرير لمعرفة فائدته بالنسبة إلى أغراض اللجنة:

"(ه) وأن تقدم كل سنة تقريراً بسيراً أعمالها، وأن تكون قد أعدت في أول تموز/ يوليه ١٩٥٨، أو قبل هذا التاريخ، إن كان في الحقائق المجموعة ما يبرر ذلك، ملخصاً بما تلقته من تقارير عن درجات شدة الإشعاعات والأثار الإشعاعية في الإنسان ومحيطه بالإضافة إلى تقديرات قيمة التقارير المنصوص عليها آنفاً في الفقرة الفرعية (د) وبيان مشاريع البحث التي قد تتطلب دراسة أوسع".

جددت الجمعية العامة سنوياً ولاية اللجنة في قراراتها في هذا الشأن منذ عام ١٩٥٥ حتى الآن.

٤ - عندما دشت الجمعية العامة عمل اللجنة كان الشاغل الرئيسي هو أحطر التهديدات المشعة في البيئة نتيجة لإجراء تجارب على الأسلحة النووية في الجو على الرغم من مواصلة التجارب النووية من باطن الأرض، واستمر إطلاق التهديدات المشعة الاصطناعية في البيئة نتيجة للنمو الكبير للبرنامج المدني للطاقة النووية واستخدام التهديدات المشعة في الطب والزراعة والصناعة. كما أن هناك زيادة في حالات تعرض المرضى بسبب زيادة الوصول إلى الإجراءات الطبية وللتقنيات الجديدة مثل التصوير الإشعاعي المقطعي المحوسب والعلاج بالأشعة. ويعرض الناس لمستويات عالية من الإشعاع بسبب عملهم في مجال الصناعة والرعاية الصحية وسفرهم بالطائرات. ويوجد في نفس الوقت إدراك متزايد لدى تعرض البشرية للمصادر الطبيعية للإشعاع المتأين.

٥ - اللجنة الآن هي الهيئة الدولية الرئيسية المعنية باستعراض مدى تعرض سكان العالم لمصادر الإشعاع بجميع أنواعها - الطبيعية والاصطناعية، المنزلية والمهنية - وفي الظروف الطبيعية وكذلك بعد حوادث مثل

الحادث الذي وقع في تشيرنوبيل في عام ١٩٨٦. ومستويات التعرض لجميع هذه المصادر تتغير بمرور الوقت، وتتبادر في مختلف أنحاء العالم، وهذا يقتضي أن تقوم اللجنة بإعادة تقييمها من حين إلى آخر.

٦ - يتعرض جميع الناس للإشعاع الطبيعي المصدر الذي تختلف مستوياته اختلافاً كبيراً من مكان إلى آخر لكنها تظل ثابتة نسبياً عبر الزمن. وبالمقارنة سبب إجراء التجارب على الأسلحة النووية في الجو زيادة كبيرة تعادل نحو ١٠ في المائة من متوسط تعرض معظم سكان العالم للوسط الطبيعي في عام ١٩٦٢ لكن مستوى الإشعاع انخفض اندفعاً ملحوظاً بمرور الوقت. ونتجت عن حادث تشيرنوبيل جرعات مرتفعة للغاية عند بعض الأفراد في المدى القصير، وتعرضات متوسطة طولية لمجموعات كبيرة من السكان، وكان تأثيره العالمي ضئيلاً نسبياً من ناحية الجرعة، بلغ نحو ٢ في المائة من متوسط التعرض للوسط الطبيعي في السنة الأولى، وانخفض اندفعاً كبيراً في الإثنى عشر عاماً التالية، وأزداد انتاج الطاقة النووية من صفر وقت اتخاذ قرار عام ١٩٥٥ إلى نحو ٢٠ في المائة من إمدادات العالم الحالية من الطاقة الكهربائية، وهو يعرض السكان لجرعات صغيرة لكن متزايدة. بيد أن التعرضات الطبيعية هي التي تشكل أكبر مساهمة من المصادر الاصطناعية. وتختلف تلك الجرعات باختلاف مناطق العالم التي تتفاوت فيها مستويات الرعاية الصحية، والجرعات التشخيصية والعلاجية التي يمكن تلقيها خلال علاج معين تمثل مجموعة كبيرة أيضاً.

٧ - استعرضت اللجنة في تقاريرها الفنية المقدمة إلى الجمعية العامة، وليس في تقاريرها السنوية عن التقدم المحرز، المستويات المتغيرة للجرعات من جميع مصادر الإشعاع، وبذلك أحاطت اللجنة الجمعية باتجاهاتها المتزايدة والمتناقضة على حد سواء.

٨ - أصبح من الواضح منذ اعتماد القرار ٩١٣ (د - ١٠) في عام ١٩٥٥ أن الآثار الأساسي المتاخر للتعرض سكان للإشعاع المتأين هو احتمال ظهور زيادة في حالات الإصابة بالسرطان بعد التعرض بسنوات كثيرة. وكشفت الدراسات الوبائية والتجريبية والخلوية المتعلقة بأثار الإشعاع عن حقائق جديدة أدت إلى زيادات كبيرة في تقديرات الاحتمالات عبر الزمن. وتم التوصل إلى هذا الاستنتاج من المعلومات المتعلقة بالذين بقوا على قيد الحياة بعد القنابل الذرية التي ألقاها على هيروشيما ونفاذaki - المصدر الأساسي للمعلومات المتعلقة بما يحدث في الإنسان من آثار - وكذلك من المعلومات المتعلقة بعدد من المجموعات الأخرى التي تعرضت للإشعاع لأغراض تشخيصية أو علاجية، وبعض الذين تعرضوا مهنياً للإشعاع مثل تعرض عمال المناجم الموجودة في جوف الأرض للرادون، وتمحص اللجنة بصفة منتظمة البيانات المتاحة، بما في ذلك بيانات الناجين اليابانيين بصفة خاصة، لتقديرات احتمالات الإصابة بالسرطان، كما تستعرض الأدلة المتعلقة بتوقع حدوث آثار ضارة في الأجيال المقبلة.

٩ - أصبحت اللجنة هي الهيئة العلمية الدولية الأساسية التي تقوم باستعراض وتقييم الأخطار الصحية التي يتحمل أن تنتج عن التعرض للإشعاع المؤين. وتستخدم تقديراتها هيئات دولية كبرى من بينها اللجنة الدولية المعنية بالحماية من الإشعاع ووكالات تابعة للأمم المتحدة مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة

الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وكذلك وكالة الطاقة النووية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

١٠ - تستشهد معظم الهيئات الوطنية باللجنة باعتبارها المرجع الأخير الذي يقدم رأياً متوازناً عن مستويات التعرض والأثار الصحية الناشئة عن هذا التعرض. ولم تكتسب هذه السمعة إلا بسبب تقاريرها غير المنحازة الرفيعة المستوى. وعلاوة على ذلك توجه وثائق اللجنة دفة البحوث في ميدان الحماية من الإشعاع. وبذلك تشجع أنشطة البحث في أنحاء العالم. وقد استعرضت اللجنة في أحد تقرير لها آثار الإشعاع في البيئة.

١١ - يتمثل أسلوب عمل اللجنة في قيام ممثلي الدول فيها ومستشاريهم في كل اجتماع سنوي، بتمحیص نصوص أعدتها الأمانة بشأن المواضيع التي تحدّد ها اللجنة نظراً لأهميتها. والمشتركون في اجتماعات اللجنة هم ممثلو الدول الأعضاء الـ ٢١ ومستشاروهم، الذين يتراوح عددهم بين ٦٠ و ٧٠ والذين تدفع السلطات الوطنية أساساً تكاليف حضورهم لل الاجتماعات (تقديم الأمم المتحدة نفقات سفر الممثلين فقط). وهذا يمكن أن يعدّ تعبيراً عن الأهمية التي تعلق على الاجتماعات والوثائق الصادرة. وتحدد اللجنة المواضيع التي تناقش وتقرّرها الجمعية العامة في تقاريرها السنوية.

الفصل الثالث - أوجه التفاعل مع الوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة

١٢ - ترسل منظمة الصحة العالمية والوكالة الدولية للطاقة الذرية مراقبين لحضور دورات اللجنة، حتى يكون هناك تعاون وثيق طوال عملية إعداد التقارير. ويكون هناك أيضاً تعاون وثيق عندما يتّبع معالجة مسائل معينة مثل استعراض حوادث مفاعل تشيرنوبيل وموقع التجارب النووية موروروا وفنغاتاوافا في جنوب المحيط الهادئ. كما ترسل اللجنة الدولية المعنية بالحماية من الإشعاع واللجنة الدولية المعنية بوحدات ومقاييس الإشعاع ممثليـن لحضور دورات اللجنة.

١٣ - لذا لا ترى اللجنة حاجة لاضطلاع الوكالة الدولية للطاقة الذرية أو منظمة الصحة العالمية بتقييم سابق للنشر، لأن هذا التقييم قد يعتبر ذا أثر سلبي في المنظور المستقل اللازم لموضوعية تقاريرها العلمية وجدرتها بالثقة، والواقع هو أن استقلال اللجنة العلمي يمكن أن يعتبر معزواً لمنظومة الأمم المتحدة بمدخلات من درايتها العلمية.

الفصل الرابع - البرنامج الحالي والمقبل

٤ - نظراً للمسائل التي نشأت بشأن التعرض للإشعاع على المستويين المحلي والإقليمي نتيجة لحادث تشيرنوبيل الذي وقع في عام ١٩٨٦ وما أبلغ عنه من انتشار الإصابة بسرطان الغدة الدرقية بين الذين تعرضوا للإشعاع أثناء طفولتهم قررت اللجنة أن تصدر استعراضاً لجميع المعلومات المتاحة بعد الحادث بما يتراوح بين ١٢ و ١٤ سنة. وهذا سيشكل عنصراً رئيسياً في تقرير اللجنة لسنة ٢٠٠٠.

٥ - سوف يكمل تقدير أخطار الإشعاع المحتملة على صحة الإنسان، المستند إلى حالات التعرض للإشعاع الناجم عن حادث تشيرنوبيل التقديرات المستمدّة من بيانات الذين بقوا على قيد الحياة بعد إلقاء القنابل الذرية على هيروشيماء وتغزاكى في عام ١٩٤٥. ويبين أحدث تقييم للوفيات بين هؤلاء الأشخاص أن نحو ٥٠ في المائة من الذين تعرضوا للإشعاع في عام ١٩٤٥ ما زالوا على قيد الحياة. وتعتزم اللجنةمواصلة تقدير حالات الوفاة بسبب السرطان وبيانات معدل الإصابة بهذا المرض، ومقارنة تقديرات الأخطار المستمدّة منها بتقديرات الأخطار المستمدّة من الدراسات المتعلقة بالمجموعات التي تعرضت طبياً أو مهنياً للإشعاع للتتأكد من صحتها.

٦ - يوجد قلق متزايد بشأن إمكانية إصابة ذرية الأشخاص الذين تعرضوا للإشعاع بأضرار (الآثار الوراثية). وتقوم اللجنة باستعراض جميع البيانات المتاحة، بما في ذلك بيانات السكان لتحديد درجة الخطير المحتمل. وتنبع التغيرات الخلوية التي تحدد العيوب الوراثية والتي يعتقد أيضاً أنها مهمة في الحفاظ السرطاني بتغيير وفقدان المعلومات الجينية نتيجة اتلاف الإشعاع للحمض النووي المنقوص الأكسجين في خلايا الإنسان. ولذا تدرس اللجنة حالياً تلك الآليات باستعراض التطورات في تجارب تستخدم تقنيات علم الأحياء الجزيئي.

٧ - كما ذكر في الفقرة ٦ يتعرض سكان العالم للإشعاع من عدة مصادر، والمصادر الطبيعية هي المصادر الرئيسية. وأكبر مصدر للإشعاع الطبيعي هو الرادون، وهو غاز ينبعث من الأرض ويترافق في المبني. ويتفاوت تركيز الرادون في المبني بعامل قدره عدة آلاف باختلاف الأماكن والظروف. وتقوم اللجنة حالياً بتجميع وتصنيف المعلومات التي ترد من بلدان كثيرة لتقدير مستويات التعرض وما يتصل بها من أخطار محتملة.

٨ - تنتج التوبيكات المشعة الاصطناعية في البيئة عن البرامج النووية المدنية والعسكرية وعن استخدام المستحضرات الصيدلانية الإشعاعية في الطب. وتقدم اللجنة تقييمات مستمرة لنقل التوبيكات المشعة إلى سكان العالم عن طريق البيئة. وسوف تخلق في المستقبل منشآت كثيرة - محطات لإنتاج الطاقة الكهربائية ومنشآت دفاعية - وسيؤدي هذا إلى عمليات تصريف لمخلفات ونفايات مشعة وإلى فتح مساحات من الأرض كانت ملوثة في الماضي. وللجنة في وضع مثالى يمكنها من أن تبقى تعرض السكان الناجح عن ذلك قيد الاستعراض.

١٩ - التعرض للإشعاع في مجال الطب هو أكبر مصدر للتعرض السكان للإشعاع الاصطناعي. فخلال المائة سنة الأخيرة أصبح الإشعاع أداة أساسية للتشخيص والعلاج لكن ما زال هناك توزيع غير عادل على الإطلاق لخدمات الإشعاع الطبي بين البلدان المختلفة. وتقوم اللجنة بإبداء تعليقات على الاتجاه العالمي في عمليات الفحص التشخيصي بأشعة إكس واستخدام المستحضرات الصيدلية الإشعاعية، وتقييم الممارسات العالمية في مجال العلاج بالأشعة، وتستريعي الانتباه إلى الحوادث الناشئة عن مصادر طبية.

الفصل الخامس - ملخص وتحصيات مقدمة إلى الجمعية العامة

٢٠ - إن تقارير اللجنة سمعة لا تنافس من ناحية عدم انحيازها ومستواها الرفيع، ويشهد بها باعتبارها تمثل الموقف العلمي الدولي الموضوعي والقطعي. وتعتمد اللجنة ألا تصدر تقريرا في سنة ٢٠٠٠ فحسب بل تقارير مستمرة ستكون تقييمات شاملة لمستويات الإشعاع التي يتعرض لها سكان العالم وإعادة تقييم مستمرة للمعرفة الراهنة المتعلقة بأثر الإشعاع المؤين. وستظل تلك المنشورات الأساس الذي ستسند إليه الوكالات الدولية والوطنية في وضع مزيد من المعايير الوقائية المناسبة لعاملها ومرضها وللجمهير عامه.

٢١ - على أساس هذا الملخص لبرامج اللجنة السابقة والحالية توصي اللجنة بأن تبقى الجمعية العامة على الوظائف الحالية للجنة ودورها الراهن، بما في ذلك الترتيبات الحالية لتقديم التقارير.

الحواشي

(١) أنشأت الجمعية العامة لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري في دورتها العاشرة، في عام ١٩٥٥، وحددت صلاحياتها في القرار ٩١٣ (د - ١٠) المؤرخ ٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٥٥. وكانت اللجنة مكونة أصلاً من الدول الأعضاء التالية: اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، الأرجنتين، استراليا، البرازيل، بلجيكا، تشيكوسلوفاكيا، السويد، فرنسا، كندا، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان. وقامت الجمعية بعد ذلك بزيادة العضوية في قرارها ٣١٥٤ جيم (د - ٢٨) المؤرخ ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ لتشمل جمهورية ألمانيا الاتحادية وإندونيسيا وبولندا، وبغداد، والسودان. وبموجب القرار ٦٢/٤١ باء المؤرخ ٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ زادت الجمعية عضوية اللجنة إلى عدد أقصى يبلغ ٢١ عضواً ودعت الصين إلى أن تصبح عضواً.

الحواشي (تابع)

(٢) للاطلاع على تقارير اللجنة الموضوعية السابقة المقدمة إلى الجمعية العامة، انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة عشرة، الملحق رقم ١٧ (A/3838)، والمرجع نفسه، الدورة السابعة عشرة، الملحق رقم ١٦ (A/5216)، والمرجع نفسه، الدورة التاسعة عشرة، الملحق رقم ١٤ (A/5814)، والمرجع نفسه، الدورة الحادية والعشرون، الملحق رقم ١٤ (Corr.1 A/6314)، والمرجع نفسه، الدورة الرابعة والعشرون، الملحق رقم ١٣ (Corr.1 A/7613)، والمرجع نفسه، الدورة السابعة والعشرون، الملحق رقم ٢٥ (Corr.1 A/8725)، وال المرجع نفسه، الدورة الثانية والثلاثون، الملحق رقم ٤ (A/32/40)، والمرجع نفسه، الدورة السابعة والثلاثون، الملحق رقم ٤٥ (A/37/45)، والمرجع نفسه، الدورة الحادية والأربعون، الملحق رقم ١٦ (A/41/16)، والمرجع نفسه، الدورة الثالثة والأربعون، الملحق رقم ٤٥ (A/43/45)، والمرجع نفسه، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ٤٦ (A/48/46). وهذه الوثائق يشار إليها بوصفها تقارير عام ١٩٥٨، و ١٩٦٢، و ١٩٦٤، و ١٩٦٦، و ١٩٦٩، و ١٩٧٢، و ١٩٧٧، و ١٩٨٢، و ١٩٨٦، و ١٩٨٨، و ١٩٩٣ على التوالي. وكان تقرير ١٩٧٢ مع المرفقات العلمية، معنوانا "الإشعاع المؤين: المحتويات والآثار، المجلد الأول: المحتويات والمجلد الثاني: الآثار" (منشورات الأمم المتحدة، رقمي المبيع E.72.IX.17 و 18). وكان تقرير ١٩٧٧ مع المرفقات العلمية معنوانا "مصادر وأثار الإشعاع المؤين" (منشورات الأمم المتحدة رقم المبيع E.77.IX.1). ونشر تقرير عام ١٩٨٢ مع المرفقات العلمية بوصفه "الإشعاع المؤين: المصادر والآثار البيولوجية" (منشورات الأمم المتحدة رقم المبيع E.82.IX.8). وكان تقرير عام ١٩٨٦ مع المرفقات العلمية معنوانا "الآثار الوراثية والجسمية للإشعاع المؤين" (منشورات الأمم المتحدة رقم المبيع E.86.IX.9). وكان تقرير عام ١٩٨٨ مع المرفقات العلمية معنوانا "مصادر الإشعاع المؤين وأثاره ومعاملات خطورته" (منشورات الأمم المتحدة رقم المبيع E.88.IX.7). وكان تقرير عام ١٩٩٣ مع المرفقات معنوانا "مصادر وأثار الإشعاع المؤين" (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.94.IX.2). وكان تقريرا عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٦ مع المرفقات العلمية معنوانين "مصادر وأثار الإشعاع المؤين" (منشورات الأمم المتحدة، رقمي المبيع E.94.IX.11 و E.96.IX.3 على التوالي).

—————